الجمهورية اللبنانية

وزارة المـــالية

إدارة الجمـــارك

رقم المحفوظات: ن/٢

رقم الصادر: ٢٠١٨/٤٤٠٦

بيروت، في ٤ تشرين الأول ٢٠١٨

جانب مديرية الجمارك العامة

الموضوع: طلب نقل إعتماد

المرجع: كتابكم رقم ٢٠١٨/٢٦٤٤، تاريخ ١٢ أيلول ٢٠١٨.

بموجب كتابكم المشار إليه في حقل المرجع أعلاه، اقترحتم الطلب إلى جانب وزارة المالية نقل اعتماد بقيمة //٢,٤٨٨,٢٠٠,٠٠٠// ل.ل. (فقط ملياران وأربعماية وثمانية وثمانون مليوناً ومايتا ألف ليرة لا غير) من احتياطي الموازنة إلى موازنة وزارة المالية – إدارة الجمارك، على التنسيب ٩/٩/١٦/١٢٥/٣/٨/١ (نفقات شتى متنوعة)، على أن يصار بعد تأمين الإعتماد اللازم إلى تشكيل لجنة خاصة لإعداد مشروع عقد الإتفاق الرضائي مع شركة Treveria استناداً إلى الفقرة ٤ من المادة ١٤٧ من قانون المحاسبة العمومية، عند تقديمها الوكالة الحصرية المصدقة وفقاً للأصول. وذلك بعد أن تقدمت الشركة المذكورة بعرض لتوضيب ونقل ومعالجة الأدوية والمواد الكيميائية منتهية الصلاحية والمحجوزة لدى إدارة الجمارك.

لدى دراسة الملف تبين ما يأتي:

- إن الجهة صاحبة الصلاحية في الموافقة على عقد الإتفاق بالتراضي في الحالة الحاضرة هي المجلس الأعلى للجمارك، وذلك استناداً إلى نص المادة ١٤٨ من قانون المحاسبة العمومية، معطوفة على المادة ١١ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٩٥٩/١٢٣.
- إن طلبكم مخالف مخالفة صريحة لقانون المحاسبة العمومية، كون الحالة الحاضرة لا تنطبق عليها أحكام الفقرة ٤ من المادة ١٤٧ من قانون المحاسبة العمومية.

بناء عليه، وتوخياً للشفافية في إدارة الأموال العامة والحفاظ عليها وحسن استخدامها، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤ تشرين الأول ٢٠١٨، دعوتكم إلى المباشرة بإجراءات عقد مناقصة عمومية للعمل المطلوب، ليبنى على الشيء مقتضاه./.

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي